International Journal of Al-Turath In Islamic Wealth And Finance,Vol. 4 No. 1 (2023) 121-153
E-ISSN: 2716-6856
IIUM Institute of Islamic Banking and Finance
Copyright © IIUM Press

مساهمة الزكاة في تحفيز الاستثمار

The contribution of zakat in stimulating investment

Loukriz Fatima Zohra
Department of Islamic Economics and Law (Arabic)
Istanbul Sabahattin Zaim University
loukfatimaz@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى معرفة الآثار الإقتصادية للزكاة و دورها في تفعيل الديناميكية الإقتصادية وما يترتب عليها من آثار على المتغيرات الاقتصادية الكلية لاسيما الاستثمار، وللإجابة عن هذه الإشكالية وتحقيق أهداف البحث تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي المعزز بأسلوب الإستقراء و الإستنباط من خلال وصف وتحليل الإطار النظري للزكاة و الاستثمار و بعدها تحليل العلاقة الموجودة بينهما، و قد تم الوصول إلى مجموعة من النتائج أهمها أن الزكاة تؤدي إلى زيادة الحافز للاستثمار و منه يمكن أن تكون أحد أدوات السياسة المالية المهمة في تحقيق التوازن و الاستقرار الاقتصادي

الكلمات المفتاحية: الزكاة ، الاستثمار، نظرية المضاعف، التوازن الاقتصادي.

Abstract:

The research aims to understand the economic effects of zakat and its role in activating economic dynamism and its effects on macroeconomic

variables, especially investment. To answer the problem and achieve the objectives of the research, the descriptive analytical approach was adopted, which was enhanced by the method of induction and deduction by describing and analyzing the theoretical framework of zakat and investment, and then analyzing the relationship between them. A set of results has been reached, the most important of which is that zakat leads to an increase in the incentive for investment, and from it, it can be one of the important financial policy tools in achieving balance and economic stability.

Keys words: Zakat, investment, multiplier theory, economic balance.

المقدمة

تعد الزكاة ركن من أركان الإسلام ونظام مالي واقتصادي يميز المجتمع الإسلامي عن غيره من المجتمعات، فالزكاة ركيزة أساسية في بناء السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، حيث جاءت لتحارب الاكتناز والربا والفقر والبطالة، وتشجع الاستثمار و ذلك بإيجاد مشاريع إنتاجية لتشغيل الفقراء و إخراجهم من دائرة الفقر إلى دائرة المزكين، باعتبار الزكاة أداة تحرك الأموال وتحول دون اكتنازها وتدفع بها إلى الاستثمار.

فكلما وظفت و استثمرت أموال الزكاة بطريقة صحيحة كلما كانت أكثر فاعلية وأدت دورها في المجال الاقتصادي والمالي بما يحقق مصالح المجتمع، من خلال إعادة توزيع الدخل والثروة، وزيادة التشغيل والإستخدام، وتمويل الفقراء برأس مال يعمل فيه ولا يستهلكه، فالزكاة أداة جد فعالة في تنشيط وتحفيز الاستثمار.

تساعد الدراسة من الناحية العملية الهيئات الرسمية المسؤولة على تحصيل أموال الزكاة في معرفة كيفية توزيع أموال الزكاة و تنميتها لتحقيق منافع للمستحقين وذلك بنقل المستحقين للزكاة إلى منتجين ومستثمرين مساهمين في تشغيل اليد العاملة و تحقيق الفعالية الاقتصادية بدلا من بقائهم محتاجين ومستهلكين فقط .

أما من الناحية العلمية و الأكاديمية يمكن للباحثين و المختصين في موضوع الزكاة الإستفادة من الدراسة و التوسع أكثر في الموضوع و توضيح أثر إستبدال الضريبة بالزكاة على مستوى دالة الطلب الكلي وأثر ذلك في الدخل القومي والتوازن الاقتصادي ككل .

يهدف البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نوجزها فيما يلي:

- التعرف على الزكاة باعتبارها من أهم موارد النظام المالي الإسلامي.

- التعرف على مفهوم الاستثمار و ربطه بمفهوم الزكاة لإدراك العلاقة بينهما.

- معرفة الآثار الاقتصادية للزكاة و دورها في تفعيل الديناميكية الاقتصادية و ماينجر عنها من آثار على المتغيرات الاقتصادية الكلية لاسيما الاستثمار.

وللإجابة على الإشكالية وتحقيق أهداف البحث تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي المعزز بأسلوب الاستقراء و الإستنباط من خلال وصف وتحليل أدبيات الزكاة و الاستثمار و تحليل العلاقة الموجودة بينهما.

مشكلة البحث

لقد جاء الدين الإسلامي كحل لجميع المشكلات التي يواجهها الإنسان على اختلاف وامتداد العصور،وتعتبر الزكاة من أهم ركائز النظام الإقتصادي الإسلامي كونها أداة إقتصادية هامة لأنها توظف الأموال و تحول دون اكتنازها ، و من جهة أخرى يعتبر الاستثمار من أهم الآليات التي تساهم في توظيف الأموال و تحافظ على بقائها و ديمومتها بل و زيادتها و نمائها.

ومن خلال هذا التقديم يبرز سؤال جوهري الذي ستجيب عليه هذه الدراسة هو:

كيف يمكن للزكاة أن تساهم في تحفيز الاستثمار؟

والإجابة على هذا السؤال تقتضي الإجابة عن الأسئلة الفرعية الآتية:

1-ماهي الزكاة ؟.

2-ما هو الاستثمار ؟.

3-ماهي العلاقة بين الزكاة و الاستثمار؟.

الدراسات السابقة

أ- دراسة (الرفاتي،2005) بعنوان، " الزكاة ودورها في الاستثمار والتمويل" .
(Alrafātī, 2005)

هدفت هذه الدراسة إلى بيان جانب من جوانب فهم فريضة الزكاة وفق المقاصد العليا لهذا الركن العظيم من أركان الإسلام. و البحث عن وسائل و أدوات يمكن من خلالها الوصول إلى أهداف هذه الفريضة، و توضيح دور الزكاة في مجال الاستثمار والتمويل والتنمية الاقتصادية.

ومن أهم ما توصل اليه الباحث من نتائج أن الزكاة هي عماد السياسة المالية في الإسلام جاءت لتحارب الاكتناز وتشجع الاستثمار ومحاربة الفقر من خلال إيجاد مشاريع إنتاجية لتشغيلهم وتوفير حاجاتهم الأساسية،.وكذلك فإن الزكاة لها مساهمتها في عملية التنمية من خلال توفير المناخ الاستثماري الملائم وتمويل مشاريع البنية التحتية التي تعتبر الأرضية اللازمة لأي عملية تنمية اقتصادية.

ب –دراسة (أوانج،2011) بعنوان ،" استثمار أموال الزكاة وتطبيقاته المعاصرة في بيت المال بماليزيا."(Awang, 2011)

هدفت هذه الدراسة الى محاولة التركيز على توضيح مدى جواز استثمار الفائض من أموال الزكاة بعد إعطاء الأصناف الثمانية المذكورين في القرآن الكريم حقهم، وذلك بالتركيز على تجربة بيت المال التابع لمجلس الشؤون الإسلامية بالولاية الفيدرالية لكوالا لمبور بماليزيا، وتقويم أدائها من الناحيتين الفقهية والاقتصادية.

ومن أهم ما توصل اليه الباحث من نتائج هو تحقيق القول في استثمار أموال الزكاة لدى الفقهاء المعاصرين، وابراز الكيفيات والصور التي تم بها استثمار أموال الزكاة من قبل بيت المال في المجالات التي تعود بالنفع على الأصناف الثمانية.

ج- دراسة (لحجوجي وآخرون،2018) بعنوان "تنظيم الزكاة من أجل تنمية الاستثمار : بين الواقع و التحديات" (Laḥğūği, n.d.).

هدفت هذه الدراسة لتبيين دور تنظيم الزكاة في تنمية الاقتصاد و إنعاش الاستثمار وذلك عن طريق تسيير و إدارة شؤونها عبر مؤسسات متخصصة تصرف فيها الزكاة بكل أمانة ومصداقية.

توصل هذا البحث إلى أن تنظيم الزكاة يلعب دورا مهما في تنمية الاقتصاد حيث حققت صناديق الزكاة نجاحا في تقليص معدل الفقر عن طريق خلق مشاريع استثمارية تمكن من إخراج الفقير من عتبة الفقر نحو تحصيل الاكتفاء الذاتي مساهمة بذلك في خلق فرص الشغل و تأمين مورد مالي ثابت و دائم للمستحقين.

اضافات الدراسة الحالية و الفرق بينها و بين الدراسات السابقة

من خلال مراجعة الأدبيات و الدراسات السابقة تبين الآتي :

الدراسات السابقة في مجملها ركزت على ابراز الآراء الفقهية حول جواز أو عدم جواز استثمار أموال الزكاة بالرغم من أنها مدرجة ضمن بحوث الاقتصاد. – توضيح أثر الزكاة على الاستثمار بالتركيز عل الجانب النظري و عدم التطرق الى هذا التأثير على التوازن الاقتصاد الكلي بتحليل أكثر عمقا.

ومنه من خلال دراستنا هذه نسعى الى التطرق الى كل ما يتعلق بالزكاة من أساسيات وكذا توضيح مفهوم الاستثمار ثم الربط بين مفهوم الزكاة ومفهوم الاستثمار و ابراز العلاقة بينهما نظريا ثم تأكيد هذه العلاقة تطبيقيا و ابراز آثار هذه العلاقة على باقي المتغيرات الاقتصادية و على التوازن الاقتصادي ككل.

هيكل الدراسة

اشتمل مخطط الدراسة على ثلاث مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: في هذا المبحث تم تناول ماهية الزكاة من خلال تناول التعريف، الخصائص والمقاصد الكبرى للزكاة .

المبحث الثاني: متعلق بتوضيح مفهوم الاستثمار و المقصود من استثمار أموال الزكاة و الحكمة من مشروعيته و تحديد شروط و ضوابط هذا الاستثمار.

المبحث الثالث: و فيه ندرس مساهمة الزكاة في تنشيط الاستثمار وتحقيق الفعالية الاقتصادية وذلك من خلال التطرق إلى أثر توزيع أموال الزكاة على تشجيع الاستثمار ثم دراسة أثرها على الاستهلاك والادخار لنصل أخيرا الى كيفية تأثير الزكاة على الاستثمار ثم على التوازن الاقتصادي كميا بالاعتماد في التحليل على نظرية المضاعف.

وأخيرا الخاتمة التي تناولت النتائج و التوصيات.

المبحث الأول : ماهية الزكاة

تعريف الزكاة

التعريف اللغوي: تعني الزكاة في اللغة النماء والبركة والطهارة والتطهير والصلاح والمدح وصفوة الشيء (Ibn Manẓur, 1990)، وتتمثل هذه المعاني في قوله

تعالى: ﴿ خُذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكنٌ لّهم والله سميع عليم﴾ (سورة التوبة 103).

التعريف الاصطلاحي : الزكاة هي إخراج جزء مخصوص، من مال مخصوص، بلغ نصابا لمستحقة، إن تم الملك، وحول غير معدن وحرث، يخرجه الغني المسلم الحر لله تعالى للفقير المستحق، مع قطع المنفعة عنه من كل وجه .أو هي اسم لما يخرجه الإنسان من حق الله تعالى إلى الفقراء(Mu'ammar, n.d.) .

خصائص الزكاة : تتلخص خصائص الزكاة فيمايلي (Maš'al, 1421):

– لا تجب الزكاة إلا في أموال نامية ، و المقصود بالنماء هنا: أن يكون نفسه نماء(أي دخلا و ايرادا جديدا) مثل الزروع و الثمار، أو أن يكون ثروة تنمو فعلا مثل الأنعام ، أو ثروة قابلة للنمو (أي نامية حكما)، مثل النقود، ويعتبر نماء المال دليلا على فضله على الحاجات الأصلية لمالكه. وبالتالي يدخل في وعاء الزكاة، الثروات (الأرصدة) مثل الأنعام ، والنقود، وعروض التجارة، كما يدخل في وعائها الدخول (التدفقات) مثل الزروع، والثمار، والمعادن.

- نسبة الزكاة ثابتة ومحددة ب2,5 % على معظم أنواع الثروة الخاضعة للزكاة مع بعض الاستثناءات بالنسبة للمواشي، أما الانتاج الزراعي فإنه خاضع للزكاة بنسبة 10 % أو 5 % باختلاف طريقة الري.
- تتميز الزكاة بانخفاض نصابها بحيث تضم قطاعا كبيرا من أفراد المجتمع.
- يتم تحصيل الزكاة من –قبل الدولة– دوريا كل سنة بالنسبة للأموال الحولية ، و مع كل دورة إنتاج بالنسبة للزروع والثمار، ويجب اخراج الزكاة فور وجوبها ، ويترتب على هذه الدورية في التحصيل دورية في إنفاق حصيلة الزكاة، لأن ملكية مال الزكاة ينبغي أن تتحول إلى الجهة المستحة للزكاة ولا تبقى في يد دافعها أو في يد الدولة أو صندوق الزكاة.
- إنفاق الزكاة محصور في الأصناف الثمانية وهم: الفقراء والمساكين والعاملون عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمون، وفي سبيل الله وابن السبيل، (حسب الآية 58 من سورة التوبة)، وهي بذلك تشمل أنواع الضمان الاجتماعي بأشكاله المختلفة، ولا يصح تمويل نفقات الدولة العادية منها.
- يمكن أن يكون إنفاق الزكاة في شكل عيني أو نقدي، كما يمكن أن يتخذ شكل الانفاق الحقيقي (مثل الإنفاق على العاملين عليها) والتحويلي (مثل إنفاقها على الفقراء والمساكين)،كما يمكن أن يكون استهلاكيا (إذا أنفقت في شكل نقود أو سلع استهلاكية) أو استثماريا (إذا أنفقت على شكل أدوات رأسمالية للفقراء لمزاولة حرفهم).

– لا تجب الزكاة في الأموال العامة، ولا الموقوفة على جهة عامة كالفقراء ، كما لا تجب على من عليه دين يستغرق النصاب أو ينقصه، وإنما تجب على صافي الثروة.

المقاصد الكبرى للزكاة : أبرز مقاصد الزكاة هي التالية (Alzarqā, 1404):

– تطهير المعطي وتزكيته: و التطهير المقصود به تطهير النفس من الشح ، أما التزكية فمما تعنيه هو تنمية النفس بفعل الخير بحيث يستحق في الدنيا الأوصاف المحمودة وفي الآخرة الخير و المثوبة.

– تأليف القلوب: إن المقصد الاقتصادي من الزكاة (وهو اشباع حاجة المتلقي) يتحقق لو تبعها المن والأذى ، فاهدار الثواب حينئذ دليل على أن هدف تأليف القلوب أرجح في ميزان الشريعة ، قال تعالى :"قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى".

– اشباع حاجة المحتاجين: المحتاجين هم الذين يتلقون الزكاة بسبب حاجتهم، وهم الفقراء، والمساكين، والرقاب، والغارمون، وابن السبيل، ومقصد الزكاة اقتصاديا هو نقل بعض الدخل والثروة من الأغنياء الى هؤلاء الفقراء ولهذا أوجز الرسول صلى الله عليه و سلم الزكاة بقوله : "...تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم..." .

– الدفاع عن الأمة و نشر الاسلام: هذا المقصد من مقاصد الزكاة يستنتج مباشرة من تخصيص سهم (في سبيل الله) و (سهم المؤلفة قلوبهم) بين مصارف الزكاة .

المبحث الثاني: حكم استثمار أموال الزكاة و ضوابطه

تعريف الاستثمار

التعريف اللغوي :من ثمر، وثمر الشيء :إذا تولد منه شيء آخر، وثمر الرجل ماله :أحسن القيام عليه ونماه، وثمر الشيء :هو ما يتولد منه، وعلى هذا فإن الاستثمار هو :طلب الحصول على الثمرة (Ibn Manẓur, 1990).

التعريف الاصطلاحي

استعمل الفقهاء لفظ الاستثمار للدلالة على ما يؤديه معناه اللغوي، أي تنمية المال وجاء هذا الاصطلاح في المنتقى شرح الموطأ في أول كتاب القراض :" أَنْ يَكُونَ لِأَبِي مُوسَى النَّظَرُ فِي الْمَالِ بِالتَّثْمِيرِ وَالْإِصْلَاحِ فَإِذَا أَسْلَفَهُ كَانَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الَّذِي هُوَ الْإِمَامُ الْمُفَوَّضُ إلَيْهِ تَعَقُّبُ فِعْلِهِ فَتَعَقَّبَهُ وَرَدَّهُ إلَى الْقِرَاضِ" (Albāğī, n.d.).

الاستثمار في اصطلاح علماء الدراسات الاقتصادية المعاصرة هو: ارتباط مالي بهدف تحقيق مكاسب يتوقع الحصول عليها على مدى مدة طويلة في المستقبل (Ḥāğ Muḥammad, 2011).

يعرف الدكتور طاهر حيدر حردان الاستثمار ب: "الاستثمار هو العملية التي من خلالها تعطي الأموال منفعة جديدة أو تضيف على منفعة موجودة ، و الاستثمار أو التثمير مأخوذة من الثمر ففي الزراعة عندنا ثمر الأشجار فهي تحمل الثمر ، و الثمر هو ما ينتفع به الناس ، و هذا فان استثمار الأموال هو العملية التي تجعل الأموال تعطي الثمر الذي ينتفع به أو العائد"

(Ḥardān, 1999).

أوجه الاتفاق بين الاستثمار و الزكاة: بعدما تبينا مفهوم الزكاة والاستثمار هناك مناسبة بين لفظي الزكاة والاستثمار في المعنى والغاية (Alturkistāni, A. H, 2019):

-الزكاة يعني النماء والزيادة و الاستثمار مأخوذ من التثمير معنى النماء والزيادة.

- كما أن الزكاة يعني نماء الأموال و زيادتها في الدنيا من حيث دخول البركة فيها ، وفي الآخرة من حيث الثواب و الأجر لالتزام أمر الله و كذلك الاستثمار

يعني زيادة الأموال ونماءها في الدنيا من حيث تكثيرها، و في الآخرة من حيث الأجر و الثواب اذا كان ذلك العمل ابتغاء مرضاة الله وموافقا للشريعة.

مفهوم استثمار أموال الزكاة

– هو توظيف و استخدام واستغلال أموال الزكاة منفردة أو مع غيرها لصالح مستحقي الزكاة، باعتبارها مردودا آنيا أو مستقبليا وفقا للضوابط التي تحكمه، بمعنى توظيف أموال الزكاة وحدها، أوإضافة أموال أخرى لها في مشاريع تحقق عائدا حاضرا أو مستقبلا لصالح مستحقيها .(Ḥardān, 1999) .

– أو هو العمل على تنمية أموال الزكاة لأي أجل، وبأية طريقة من طرق الّتنمية المشروعة لتحقيق منافع للمستحقين (Šabīr, 1992).

ومنه المقصود باستثمار أموال الزكاة هو توظيف أموال الزكاة و تنميتها لتحقيق منافع للمستحقين وللمجتمع ككل.

الحكم الشرعي لاستثمار أموال الزكاة

إن اعتبار المصلحة وتحقيق مقاصد الشريعة يؤيد مذهب المجيزين لإستثمار أموال الزكاة، والشرع يدور مع المصلحة أينما وجدت ، ويمكن تأييد هذا الرأي بالاعتبارات التالية (Awang, 2011):

– السنة النبوية تحث على الاتجار بمال اليتيم بطرق آمنة بعيدة عن التغرير و المخاطرة .و قال النبي صلى الله عليه وسلم :"من ولى يتيما له مال فليتجر و لا يتركه حتى تأكله الصدقة".

–كان النبي صلى الله عليه و سلم يستثمر أموال الصدقات من إبل وبقر وغنم، فقد كان لتلك الحيوانات أماكن خاصة للحفظ والرعي والدر والنسل كما كان لها رعاة يرعوها ويشرفون عليها.

– الاستئناس بقول من توسع في مصرف" في سبيل الله "وجعله شاملاً لكل وجوه الخير من بناء الحصون، وعمارة المساجد، وبناء المصانع وغير ذلك مما فيه نفع للمسلمين.

– الاستئناس بالأحاديث التي تحض على العمل والإنتاج واستثمار ما عند الإنسان من مال وجهد.

ضوابط إستثمار أموال الزكاة

إن الأمر بجواز استثمار أموال الزكاة ليس على إطلاقه، بل لابد له من ضوابط، ذكرها بعض الفقهاء، ومنها (Šabīr, 1992) :

الضابط الأول :مراعاة حاجة الفقراء والمساكين، فلابد ألا يكون هناك وجوه صرف عاجلة، فإذا كانت هناك وجوه صرف عاجلة من الغذاء والدواء والكسوة والمسكن، فلا يجوز تحويل نصيب من الزكاة للاستثمار، وبتعبير آخر، تلبى حاجة من لا يستطيع العمل أصلا كالعجزة والأيتام والنساء أولا.

الضابط الثاني :أن يتحقق من الاستثمار مصلحة حقيقية بسؤال أهل الخبرة أنه يربح أما إذا كان يحتمل الربح ويحتمل الخسارة فلا يجوز، كالاستثمار في الأسهم والبورصات.

الضابط الثالث :المبادرة إلى تنضيد هذه الأموال عند وجود حاجة أي إذا وجدت حاجة عاجلة إلى الفقراء والمساكين فإنه يبادر إلى تنضيد المال أي إلى بيع هذه الأصول وقلبها إلى أموال تعطى للفقراء و المساكين.

الضابط الرابع :أن يكون هذا العمل من ولي الأمر أو من ينيبه من الوزارات أو الجمعيات الخيرية أوالهيئات الإغاثية، لضمان صرف أحسن وأسلم لتلك الأموال.

المبحث الثالث: مساهمة الزكاة في تنشيط الاستثمار و تحقيق الفعالية الاقتصادية

مساهمة توزيع أموال الزكاة في تحفيز الاستثمار

مساهمة الزكاة في الاستثمار في العنصر البشري : و يكون ذلك في اتجاهين:

يعطى من سهم الفقراء والمساكين الطالب المتفرغ لعلم نافع، إذا ما تعذر عليه الجمع بين الكسب وطلب العلم، طالما كان فيما يحتاج إليه المسلمون لمصلحة دينهم ودنياهم،كذلك النفقة على المدارس وغيرها من مراكز الأبحاث والتدريب (Mašhur, 1988).

تخصيص حصة من أموال الزكاة للتعليم و التدريب المهني مثل : التعليم والتدريب الزراعي أوالتعليم والتدريب الصناعي المهني باستخدام التقنيات الحديثة ومنه خروج المستحقين من مجال استحقاق الزكاة إلى مجال الاستثمار و الكسب (Alabji, 2014).

مساهمة الزكاة في تمويل رأس المال الإنتاجي و الاستثماري: و هذا من خلال:

أن تستثمر في أموال الزكاة فتنشئ مصانع، وعقارات ومؤسسات تجارية، ونحوها .وتملكها للفقراء كلها، أو بعضها لتدر عليهم دخلاً يقوم بكفايتهم كاملة، ولا تجعل لهم الحق في بيعها، ونقل ملكيتها، لتظل شبه موقوفة عليهم أو تمليك كل مستحق للزكاة نصيبه في هذه المنشآت في صورة أسهم إسمية وبذلك تؤدي الزكاة دورها في توفير الموارد الإنتاجية اللازمة لتحفيز نشاط الاستثمار.

مساهمة الزكاة في تمويل رأس المال الاجتماعي الثابت و تشجيع الاستثمار:

ويدعم هذا الرأي ما ذهب إليه الخلفاء الراشدون من إنفاق لسهم" في سبيل الله "ليس في إعداد الجيوش فحسب، وإنما في إقامة جميع المؤسسات والمنشآت الاستثمارية اللازمة لتقوية الأمة الإسلامية مثل حفر الترع، والقنوات، وتشييد الجسور والقناطر والمباني العامة (Mašhur, 1988).

إصلاح طرق المسلمين وهو سهم "ابن السبيل"، الذي يسهم في توفير البنية الأساسية من خلال الطرق المعبدة، وشبكات المواصلات الضرورية لتسهيل و توفير البنية اللازمة للإستثمار.(Alsuḥybāni, 1990)

مساهمة الزكاة في تهيئة المناخ الملائم للإستثمار:

توفر البيئة المستقرة اجتماعيا و سياسيا وضعا أفضل للنشاط الاستثماري لأنها تقلل من درجة المخاطر التي تتعرض لها الاستثمارات، و الزكاة تعمل على توفير هذه البيئة المستقرة لأن من مقاصدها الكبرى: تأليف قلوب أفراد المجتمع، و الدفاع عن الأمة الاسلامية

يتحقق المقصد الأول من خلال الانفاق على الفقراء و المساكين ومنه محاربة التباغض بين الفقراء والأغنياء ، بالإضافة الى ذلك يؤدي الإنفاق على الغارمين لمصلحة غيرهم الى تحقيق هذا المقصد لأنه يحارب آفة التخاصم و فساد ذات البين بين الناس (Alsuḥybāni, 1990).

ويزيد على ذلك د. يوسف القرضاوي :" ومثل هؤلاء المصلحين بين الناس كل من يقوم من أهل الخير في عمل مشروع اجتماعي نافع كمؤسسة للأيتام، أو مستشفى لعلاج الفقراء، أو مسجد لإقامة الصلاة، أو مدرسة لتعليم المسلمين، أو ما شابه ذلك من أعمال البر والخدمة الاجتماعية، فهم الأولى بالمساعدة من هذا السهم"(Alqarḍāwi, 1973) .

المقصد الثاني يتحقق من خلال سهم في سبيل الله بتشجيع الاستثمار من خلال توفير الأمن و منه توفير المناخ الاستثماري المناسب بالإضافة الى تخصيص دخول للعاملين في تلك الوحدات هذه الفئة التي تساهم في الانتاج أيضا من خلال المعدات المتعلقة بالجانب العسكري(Alkubaisi, 2017) .

أثر استثمار أموال الزكاة على الاستهلاك و الادخار

يتضح أثر الزكاة على الاستهلاك من خلال توزيعها على المستحقين مما يساهم في رفع ميولهم إلى الاستهلاك كما من جهة أخرى تدفع الزكاة إلى تحويل الأرصدة المجمدة إلى الاستثمار و الانتاج وفيما يلي توضيح أكثر لما سبق.

أثر استثمار أموال الزكاة على الاستهلاك: يتضح الأثر من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم 1: أثر استثمار أموال الزكاة على الاستهلاك

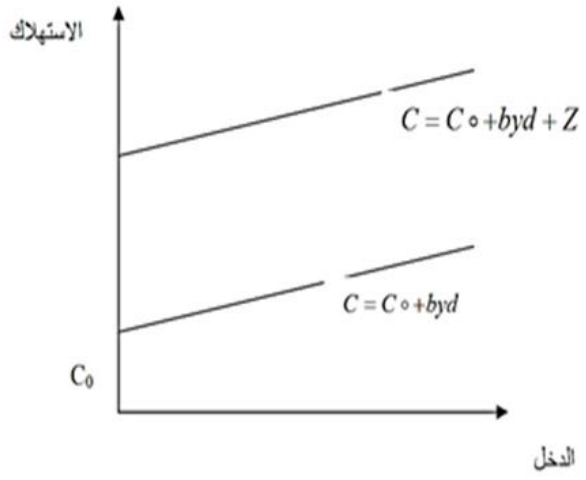

١

المصدر : بوكليخة بومدين ،" ***الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري دراسة ميدانية لهيئة الزكاة بولاية تلمسان***" ,Bukulaiḫah). 2012)

إن إنفاق الزكاة في مصارفها يزيد من حجم الاستهلاك حيث أن من حصائل الزكاة (كالنفقات على الفقراء والمساكين،...) تستحدث قوى شرائية جديدة تضعها تحت تصرفهم باعتبارهم عناصر استهلاكية يتمتعون بميول حدية استهلاكية عالية، مما يؤدي بالتالي إلى ارتفاع طلباتهم، ومن ثم ارتفاع معدلات الطلب الكلي الاستهلاكي في السوق. والزيادة في الطلب على السلع والخدمات يؤدي إلى زيادة الإنتاج من جهة أخرى .(Alḥawāmidah, n.d.)

أثر استثمار أموال الزكاة على الادخار

إن تطبيق فريضة الزكاة يجعل الثروة لا تستطيع أن تمر إلا من خلال قناتين وحيدتين، هما قناة الإنفاق على رفاه وصلاح المجتمع، وقناة الاستثمار في النشاط

الاقتصادي، فلا مجال في الاقتصاد الاسلامي للإكتناز، ويدعم ذلك إلغاء سعر الفائدة، مما يجعل الادخار مساو للاستثمار، فيتحول كل ادخار إلى استثمار .(Alrafātī, 2005)

الشكل رقم 2: أثر الزكاة على الأموال المكتنزة

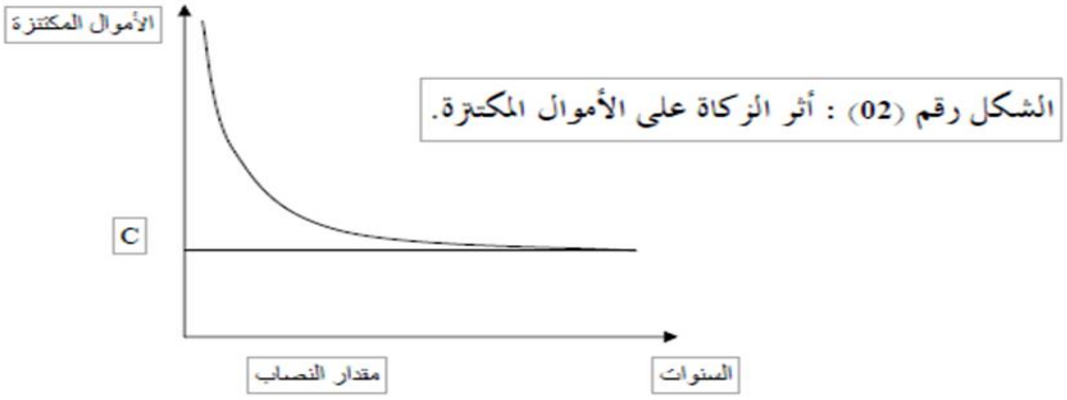

المصدر: بومدين بوكليخة ،" ***الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري دراسة ميدانية لهيئة الزكاة بولاية تلمسان***، 66. ,Bukulaiẖah). 2012)

من خلال الشكل يتضح أن الزكاة تساهم في دفع الأموال المجمدة إلى مجالات الاستثمار والتنمية ومنه المساهمة في العمليات الإنتاجية والحركة الاقتصادية والاجتماعية .

أثر الزكاة على الاستثمار و التوازن الاقتصادي

التوازن في الاقتصاد الكلي يتحقق عندما يتساوى الطلب الكلي مع العرض الكلي عند ذلك يتحقق التوازن في الدخل القومي و يرتبط موضوع أثر الزكاة على الاستثمار بنظرية المضاعف وتوضيح أثره على الدخل القومي (Maš'al, 1421).

نظرية المضاعف

المضاعف بصفة عامة يعبر عنه بالعلاقة بين ظاهرتين اقتصاديتين من ظواهر النمو بحيث يكون نسبة نمو الظاهرة الثانية مستوى الناتج مثلا أضعاف نسبة نمو الظاهرة الأولى و المتمثلة في الاستثمار مثلا (أو احدى مركبات الطلب الكلي المستقلة عن الدخل)(Ṭībī, 2016) .

كما يعرف المضاعف على أنه: حدوث تغير في حجم الإنفاق يؤدي إلى حدوث تغير أكبر منه في حجم الدخل التوازني (Burni, 2016).

مضاعف الاستثمار:يقيس مقدار تغير الدخل القومي نتيجة تغير الاستثمار بوحدة واحدة،و هو عبارة عن معامل يضرب في الاستثمار يحدث تغيرا بالدخل و معادلته الرياضية هي (Ṭībī, 2016):

$$Y\Delta=\frac{1}{1-b}\ I\Delta$$

و عليه فان قيمة المضاعف هي $\frac{1}{1-b}$ والذي يمثل المضاعف البسيط، حيث يعبر عن مقدار التغير الحاصل في الدخل ، نتيجة التغير في أحد المتغيرات المستقلة عن الدخل. ونقرأ: إذا زاد الاستثمار بمقدار$I\ \Delta$ فان الدخل يتضاعف بمقدار $\frac{1}{1-b}$ حيث أن $\frac{1}{1-b}$ هو مقلوب الميل الحدي للاستهلاك.

الزكاة و نظرية المضاعف*:

لقد أصل الاسلام مفهوم المضاعف منذ ألف و أربعمائة عام في قوله تعالى : ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة و الله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم﴾ (سورة البقرة الآية 272)، هذه المضاعفة المترتبة على الإنفاق في سبيل الله، ليست قاصرة على ثواب

* يتم الاعتماد في التحليل على:

– منهج التحليل السكوني المقارن الذي يدرس وضعية اقتصاديين مستقرين متماثلين في المتغيرات الاقتصادية مع ادخال متغير مستقل (وهو الزكاة) مع تماثل باقي المتغرات الاقتصادية لمعرفة أثر هذا المتغير على باقي المتغيرات الأخرى (الاستهلاك ، الادخار ، الاستثمار) والتغير الذي يحدثه على مستوى التوازن الكلي (المقارنة بين الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الاسلامي عند تطبيق الزكاة).

الآخرة، وانما تتحقق بصورة مادية في الحياة الدنيا في صورة ارتفاع الدخل القومي بأضعاف مضاعفة لمقدار الأنفاق الأولي و يتجلى أثر المضاعف في الاقتصاد الاسلامي من خلال الزكاة (Mašhur, 1988).

لا حظنا سابقا أن الزكاة تؤثر على الاستهلاك من خلال رفع الميول الحدية للاستهلاك بالنسبة للفقراء و منه زيادة الاستهلاك الكلي مما يؤدي الى زيادة الطلب و منه زيادة الانتاج و الاستثمار ،كما رأينا أن الزكاة تنقل المدخرات الى مجال الاستثمار هذا ما يؤدي في النهاية الى زيادة الاستثمار .

فلو افترضنا أن الانفاق الاستثماري زاد ب 1,5 ون ($I\Delta$) نتيجة لأثر الزكاة على الطلب الاستهلاكي و الادخار ، وأن الميل الحدي للاستهلاك (b)يقدر ب : 0,75

فما أثر ذلك على الدخل القومي؟

بالتعويض نجد: $$Y\Delta=\frac{1}{1-b}\ I\Delta$$

و منه : $$Y\ \Delta=4\times1,5=6$$

فإذا كانت الزيادة في الاستثمار الناتجة عن الزكاة تساوي 1,5مليون دينار فان التغير في الدخل القومي يكون 6 مليون دينار أي تضاعف بأربع مرات.

استنادا الى ما سبق نحاول أن نبين الأثر الذي تحدثه الزكاة على الاستثمار كيف له أن يؤثر على التوازن الاقتصادي الكلي :

الشكل رقم 3: دور استثمار أموال الزكاة على التوازن الاقتصادي

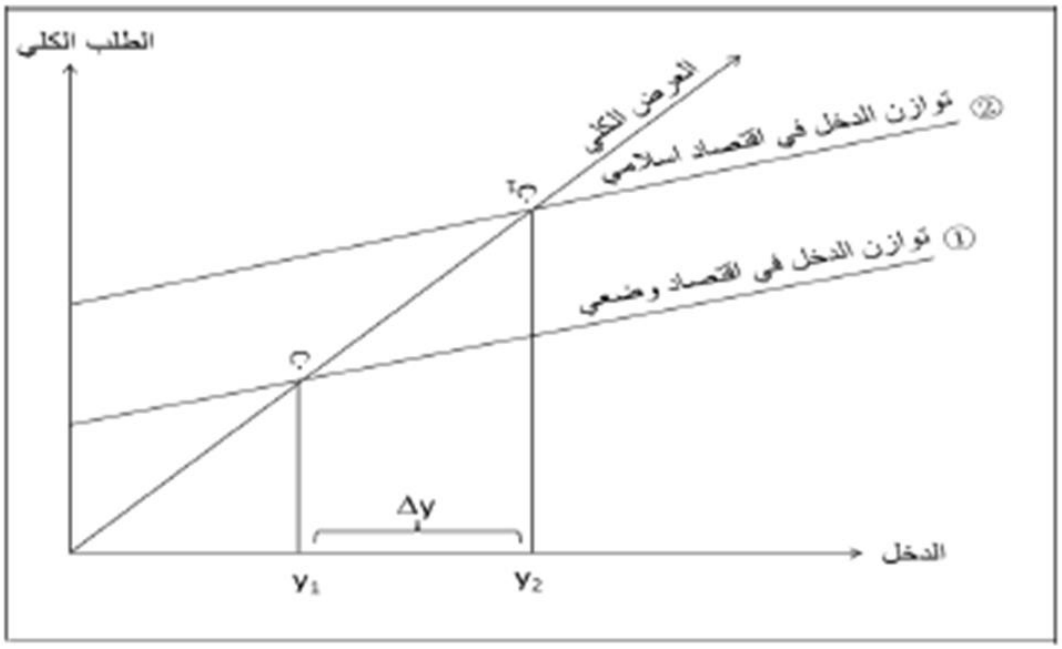

المصدر: عبدالحسين داود سلوم، **"أثر الزكاة في تحفيز المتغيرات الاقتصادية الكلية"**، (Sallūm, 2018)

نلاحظ من الشكل رقم**3** مايلي :

-الزيادة في الإنفاق الاستثماري الناتجة عن تأثير الزكاة تجعل دالة الإنفاق ترتفع إلى أعلى معبرة عن زيادة الإنفاق الاستثماري لتقطع خط الدخل عند نقطة جديدة للتوازن ويتحدد مستوى توازني جديد للدخل (Burni, 2016) .

-التوازن في الدخل القومي في اقتصاد وضعي يتحدد عند نقطة ن أما في اقتصاد اسلامي فان التوازن يتحدد عند نقطة ن[1] عند المستقيم رقم 2 بسبب أن العرض الكلي أكبر من الطلب بسبب مساهمة الزكاة في تحفيز المتغيرات الاقتصادية من استهلاك و ادخار هذه الأخيرة التي تؤدي الى تحفيز وتنشيط الاستثمار.

الخاتمة :

من خلال دراستنا لأثر فريضة الزكاة على الاستثمار، يمكن لنا إيجاز النتائج المتحصل عليها من الدراسة في النقاط التالية

- تسهم الزكاة في تحفيز الاستثمار من خلال الاستثمار في رأس المال البشري و الانتاجي وتوفير البيئة الملائمة له من خلال تحقيق الاستقرار السياسي و الاجتماعي.

- يتمتع الأشخاص المستلمين للزكاة بميول حدية استهلاكية عالية، هذا ما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الطلب الاستهلاكي في السوق و بالتالي ارتفاع دالة الاستهلاك في المجتمع مما يساهم في زيادة الاستثمار و الانتاج.

- تؤدي الزكاة إلى خفض حجم الادخار موجهة هذا الادخار نحو الاستثمار محققة المساواة بينهما و منه لا مكان للتسرب النقدي والاكتناز في اقتصاد تطبق فيه الزكاة.

- إن الزكاة تؤدي الى زيادة الحافز للاستثمار في الاقتصاد الإسلامي أكثر منه في الاقتصاديات الأخرى و هذا ما تم التوصل اليه كميا من خلال نظرية المضاعف.

- يظهر التحليل الاقتصادي أن الزكاة يمكن أن تكون أحد أدوات السياسة المالية المهمة في تحقيق التوازن و الاستقرار الاقتصادي.

التوصيات

- مراعاة أن تكون مصارف الزكاة لمستحقيها شرعاً لكي تظهر آثارها على متغيرات الاقتصاد الكلي.

- للعاملين على تحصيل الزكاة دور مهم في إرشاد المستفيدين من الإنفاق وتوجيه هؤلاء نحو المشروعات التي تتميز بالعائد الايجابي لهم وللمجتمع ككل.

- ينبغي توجيه متحصلات الزكاة إلى أوجه الانفاق الاستثماري.

- ضرورة أن تبتعد متحصلات الزكاة عن الاستثمار الاستهلاكي وانما في قطاعات منتجة للدخل ولخلق رؤوس أموال جديدة قادرة على مشاريع استثمارية أخرى.

- ضرورة الاهتمام بفئات مستحقي الزكاة وتنمية مهاراتهم ليكونوا منتجين ويتحولوا من متحصلين للزكاة إلى دافعيها بما يعود بنتائج إيجابية واضحة لهم وللمجتمع ككل.

Alabji, K. (2014), Aṯar alzakāh a'lā alistiṯmār wa altanmiya. Mağela albāḥṯ aliqtiṣādy, 1.

Albāğī, Abū alwalīd Sulaymān bn Alḫalaf, *Almuntaqa Šarḥ Almuwaṭṭa Alimām Aālik* (Alqāhirah: Dār Alfikr Al'arabi, j. 5.)

Alḥawāmidah, S. *Aṯar ālzakā a'lā alistihlāk*.

Alkubaisi, F. M. J. (2017). *Aṯar Alzakā Fī Ba'aḍi Almutaġayyirāt Altanmawiyya Al'iqtiṣādiyya.* https://jfslt.journals.ekb.eg/articlē11265=8e4bf553e098fbe8ba7d4ae25ef8632d.pdf

Alqarḍāwi, Y. (1973). *Fiqh Alzakā: Dirāsah Muqāranah Li Aḥkāmihā wa Falsafatihā fī Ḍau' Alqur'āni Wa Alsunnah.* Beirut: Mu'assasah Alrisalah.

Alqu'ān Alkarim

Alsuḥybāni, M. I. (1990). *Athar Alzakā Alā Tašġil Almawārid Al'iqtiṣādiyyah*. Alriyāḍ.

Alturkistāni, A. H. (2019). Daur alzakā fi tanšiṭ alāistiṯmār. *Almultaqa al'īlmi aldaulī lil'ulum Altarbawiyyah wa al'iğtimā'iyyah wa al'insāniyyah wa al'idāriyyah wa alṭabi'iyyah* (Isṭanbul, ٤ Disambar, 201931-30).2019Turkiya,

Alzarqā, M. A. (1404). Daur alzakā fī aliqtiṣād al'ām wa alsiyāsa almāliyya. *A'māl wa Abḥāṯ Mu'tamar Alzakā Al'awwal Alkuwayt.*

Awang, A. (2011). Istiṯmār amwāl alzakā wa taṭbiqātuh almu'āṣir fī bayt almāl bi Māliziyā. *Altağdid, Almuğallad 25.*

Bukulaiḫah, B. (2012) *Alṭār Almu'ssāsati Lilzakā wa Dauruhā fī Tanmiyah Al'iqtiṣād Alğzā'i: Dirāsa Maidāniyyah Li Hai'ah Alzakā Bi Wilayah Tilmisān*. Risalah Māğister Lam Tunšar, Kulliyyah 'Ulum Alilāqtiṣādiyya, ʿUlum Altasyīr wālʿUlum

Burni, L. (2016). *Maṭbu'ah Fī Miqyās Al'ilāqtiṣād Alkullili (Alsudasi Al'awwal)* (Kulluyyah Al'ulum Al'iqtiṣādi wa Altiğāriyyah wa 'Ulum Al'iqtiṣādiyyah, Ğāmi'ah Muḥammad Haiḍar bi Sakrah, 2016.-2017

Sallūm, D. ‘A. (2018). Aṯar alzakā fī taḥfīz almutaġayyirāt aliqtiṣādiyya alkulliyyah. *Mağalla Kulliyyah Altarbiyyah Lilbnāt Lil’ulūm Alinsāniyya, Ğāmi’ah Alkufah*, Almuğallad 12, 22.

wa dauruhu fī taḥqīq Ḥāğ Muḥammad, Q. (2011). Istiṯmār amwāl alzakā alfaʿāliyya aliqtiṣādiyya. *Mağalla Alwāḥāt Lilbuḥuṯ wa Aldirāsāt.* Ġarādiyya: Ğāmi’a Ġaradiyya.

Ḥardān, Ḥ. Ṭ. (1999). *Aliqtiṣād Alislāmi, Almāl – Alriba – Alzakā.* Al’urdun: Dār Wā’il Lilṭibā’a wa Alnašr.

Ibn Manẓur, Abu Alfaḍl Ğamāl aldin Muḥammad bn Mukarram (1990), *Lisān Al-A’rab*. Beirut: Dār Ṣādr.

Journal of Islamic Economics and Finance - İslam Ekonomisi ve Finansı Dergisi Cilt/Volume 2, Sayı/Number 1, Bahar/Spring 2016

Journal of Islamic Economics and Finance - İslam Ekonomisi ve Finansı Dergisi, Cilt/Volume 4, Sayı/Number1, Bahar/Spring 2018.

Kāsiḥī, M. (2017). Daur alzakā fi taḥqiq āltanmiyah aliqtiṣādiyya wā aliğtimā’iyyah. *Mağalla Alšari’ah wa Aliāqtiṣād,* Kulliyyah Alšari’ah wa Aliqtiṣād, Ğāmi’ah Alamīr ʿAbdalqādir Lilʿulūm Alislāmiyyah Qasnṭaniyyah.

Laḥğūği, Ḥ., Alrukāni, Ḥ. and Laḥğūği, Ḥ. *Tanẓīm ālzakā min Ağl Tanmiyah Alistiṯmār: Baina Alwāqiʿ wa Altaḥaddiyāt*

Mašʿal, A. M. A. (1421). *Āliyyāt Altawāzun Alkulli fī Aliqtiṣād Alislām.* Baḥṯ Muqaddam Linail Darağah Aldduktūrāh (Risālah Duktūrāh lam Tunšar) Ğāmi’ah Almalik ʿAbdul’azīz, Kulliyya Alšaria Alriyāḍ, Almamlakah Al’arabiyyah Alsa’ūdiyyah.

Mašhur, N. A. (1988). *Alzakāh wa Tamwīl Altanmiyah.* Baḥṯ Muqaddam Linadwah Ishām Alfikrī Alislāmī fī Aliqtiṣād Almuʿāṣir, Alqāhirah.

Mašhur, N. A. (1993). *Alzakā Alusus Alšar'īyyah wa Aldaur Alinmā'ī wa* (Almu'assasah Alālğāmi'iyyah Lil Dirāsāt wa Alnašr wa *Altauzīʿī* Altauzī', Beirūt)

Mu'ammar, F. Daur alqiṭāʿ ġayr alribḥī lil aliqtiṣād alislāmī fī tamwīl altanmiyah liqtiṣādiyyāt alduwal altağribah Alğazā'iyiyyah lildawr altanmawī lilwaqf. *Mağalla Albadīl Aliqtiṣādī*

kā, ru'yah fiqhiyya mu'āṣirah. ŏŠabīr, M. 'U. (1992). Istiṯmār amwāl alza *Alnadwah Alṯāliṯah Liqaḍāyā Alzakāh Almuʿāṣirah, Alkuwait.*

Ṭībī, Ḥ. (2016). *Muḥāḍarāt fi taḥlīl aliqtiṣād,* Kulliyyah Al'ulūm Aliqtiṣādiyyah Ğāmi'ah Muḥammad Būḍiyāf, wa Altiğāri wa 'Ulūm Altasyīr, Alğazā'ir.

Alrafātī, A. A. (2005). Alzakāh wa dauruhā fī alistiṯmār wā altamīl. *Almu'tamar Alʿilmī Alawwal: Alistiṯmār wā Altamīl fī Filasṭīn Bain Āfāq* Māy 2005.10*Altnamiyah wa Altaḥaddiyāt Almuʿāṣira,* min 8 ila